

Distr.: General
8 December 2017
Arabic
Original: English

الجمعية العامة



مجلس حقوق الإنسان
الدورة الاستثنائية السابعة والعشرون
٥ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٧

قرار اعتمده مجلس حقوق الإنسان في ٥ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٧
د-٢٧/١ - حالة حقوق الإنسان لمسلمي الروهينغا وغيرهم من الأقليات
في ميانمار

إن مجلس حقوق الإنسان،

إذ يسترشد بمقاصد ميثاق الأمم المتحدة ومبادئه،

وإذ يعيد تأكيد الإعلان العالمي لحقوق الإنسان، وإذ يشير إلى العهد الدولي الخاص
بالحقوق المدنية والسياسية، والعهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية،
واتفاقية حقوق الطفل واتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة، وبروتوكولاتها
الاختيارية، وكذلك إلى الاتفاقية الدولية للقضاء على جميع أشكال التمييز العنصري وغير ذلك
من الأحكام ذات الصلة في القانون الدولي لحقوق الإنسان،

وإذ يشير إلى قرارات الجمعية العامة بشأن حالة حقوق الإنسان في ميانمار، والنص
الأخير الذي اعتمدته اللجنة الثالثة في ١٦ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٧^(١)، وكذلك قرارات
مجلس حقوق الإنسان، وآخرها قراره ٢٢/٣٤ المؤرخ ٢٤ آذار/مارس ٢٠١٧، الذي قرر فيه
المجلس أن يوفد بصورة عاجلة بعثة دولية مستقلة لتقصي الحقائق للوقوف على حقائق
وملابسات ما ادّعي ارتكابه مؤخراً من انتهاكات وتجاوزات لحقوق الإنسان، ومقرر
المجلس ١١٥/٣٦ المؤرخ ٢٩ أيلول/سبتمبر ٢٠١٧، الذي مدد المجلس بموجبه ولاية بعثة تقصي
الحقائق حتى دورته التاسعة والثلاثين، وإذ يعيد تأكيد قرار المجلس ٢١/٢٩ المؤرخ ٣ تموز/
يوليه ٢٠١٥،

(١) انظر A/72/439/Add.3 (يصدر قريباً).



وإذ يشير أيضاً إلى البيان الصادر عن رئيس مجلس الأمن في ٦ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٧^(٢)،

وإذ يشدد على أن المسؤولية عن احترام حقوق الإنسان وتعزيزها وحمايتها تقع، في المقام الأول، على عاتق الدول،

وإذ يلاحظ أهمية الدور الذي تضطلع به المنظمات الإقليمية في الجهود الرامية إلى تحقيق التسوية السلمية للمنازعات المحلية على النحو المنصوص عليه في الفصل الثامن من الميثاق،

وإذ يعرب عن قلقه الشديد إزاء ما ورد مؤخراً من تقارير عن حدوث انتهاكات وتجاوزات خطيرة لحقوق الإنسان في ميانمار، وبخاصة في ولاية راخين، وكذلك في ولاية كاتشين وشمال ولاية شان،

وإذ يشير إلى تقارير المقررة الخاصة المعنية بحالة حقوق الإنسان في ميانمار، بما في ذلك التقرير المقدم إلى مجلس حقوق الإنسان في دورته الرابعة والثلاثين^(٣) والتقرير المقدم إلى الجمعية العامة في دورتها الثانية والسبعين^(٤)، وإذ يرحب بتعاون حكومة ميانمار مع المقررة الخاصة، بما في ذلك تيسير زيارتها إلى بعض أجزاء البلد في حزيران/يونيه وتموز/يوليه ٢٠١٦، وكانون الثاني/يناير ٢٠١٧، ومؤخراً في تموز/يوليه ٢٠١٧، وإذ يردد ما أبدته من شواغل بشأن القيود المفروضة على الوصول،

وإذ يرحب بالإحاطة الشفوية بالمستجدات التي قدمتها إلى مجلس حقوق الإنسان بعثة تقصي الحقائق في أيلول/سبتمبر ٢٠١٧،

وإذ يحيط علماً ببالغ القلق بالتقرير العاجل لمفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان المؤرخ ٣ شباط/فبراير ٢٠١٧، والمعنون "مقابلات مع روهينغيا فارّين من ميانمار منذ ٩ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٦"، والذي أعد عقب إيفاد بعثة من المفوضية إلى بنغلاديش، وتقريرها المؤرخ أيلول/سبتمبر ٢٠١٧، والمعنون "تقرير بعثة الاستجابة السريعة للمفوضية إلى كوكس بازار في بنغلاديش"،

وإذ تشير جزّعه البيانات والتقارير الواردة من منظومة الأمم المتحدة بشأن الانتهاكات والتجاوزات الجسيمة لحقوق الإنسان التي ترتكبها بطريقة منهجية ومُستهدفة ومتعمدة قوات الأمن بمساعدة جهات فاعلة غير حكومية في ولاية راخين، من خلال الاستخدام غير المناسب للقوة، والإعدامات المنفذة خارج نطاق القضاء وبإجراءات موجزة، التي شملت حتى الأطفال، والعنف الجنسي، بما في ذلك الاغتصاب، وإطلاق النار بشكل عشوائي وزرع الألغام، وتدمير الممتلكات وسبل العيش وآفاق المستقبل، فضلاً عن حالات الاختفاء، والتعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة، والاعتداءات على أماكن العبادة،

(٢) S/PRST/2017/22.

(٣) A/HRC/34/67.

(٤) A/72/382.

والتعصب الديني، وهو ما أدى إلى تشريد قسري واسع النطاق ويشير على الأرجح إلى ارتكاب جرائم ضد الإنسانية،

وإذ يسلم بالحاجة الملحة إلى إعادة القانون والنظام، والسلام والأمن من أجل حماية جميع المدنيين، بمن فيهم الأفراد الذين يعيشون في أوضاع هشة، من أي أذى أو أعمال انتقامية،

وإذ يثير جزعاً شديداً اندلاع العنف في ولاية راخين في تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٦ وفي آب/أغسطس ٢٠١٧، الأمر الذي تسبب في نزوح مئات الآلاف من المدنيين الروهينغيا إلى بنغلاديش، ليصل مجموعهم إلى أكثر من ٦٠٠.٠٠٠ من أبناء الروهينغيا، ولا سيما النساء والأطفال والشيوخ، الذين انضموا إلى صفوف مئات الآلاف من السكان الروهينغيا الذين سبق أن نزحوا من ميانمار إلى بنغلاديش هرباً من العنف في ميانمار على مراحل عبر السنين،

وإذ يلاحظ ببالغ القلق ما أفادت به منظمة الأمم المتحدة للطفولة من أن ما يقرب من ٦٠ في المائة من السكان الروهينغيا الذين اضطروا للفرار إلى بنغلاديش هم من الأطفال، وأن عدداً كبيراً من هؤلاء الأطفال غير مصحوبين أو منفصلون عن ذويهم أو يتامى،

وإذ يساوره القلق من أن السكان الروهينغيا، ولا سيما المسلمين منهم، رغم أنهم عاشوا في ميانمار أجيالاً متعاقبة قبل استقلالها ولا تربطهم رابطة بأي مكان سوى ميانمار، أصبحوا عديمي الجنسية منذ سن قانون المواطنة لعام ١٩٨٢ وأخذوا يتعرضون منذ ذلك الحين لقيود على الاستفادة من فرص التعليم والخدمات الصحية وسبل كسب الرزق، وإذ يشدد على أن عدم تمتع المسلمين الروهينغيا وغيرهم بالجنسية وما يتصل بها من حقوق مدنية وسياسية، بما في ذلك حقوق التصويت، يشكل انتهاكاً خطيراً لحقوق الإنسان،

وإذ يرحب بتشكيل حكومة ميانمار اللجنة الاستشارية لولاية راخين برئاسة كوفي عنان، التي قدمت تقريرها النهائي في آب/أغسطس ٢٠١٧^(٥)، وبالترام حكومة ميانمار بتنفيذ توصيات اللجنة ومعالجة الأسباب الكامنة وراء الوضع في ولاية راخين،

وإذ يلاحظ أن حكومة ميانمار قد أنشأت لجنة تحقيق بقيادة نائب الرئيس يو مينت سوي، وإذ يشجّع على نشر تقرير ذي مصداقية ومستقل ونزيه عن التحقيق في الادعاءات المتعلقة بانتهاكات حقوق الإنسان دون إبطاء،

وإذ يحيط علماً ببالغ القلق بالتقارير التي تشير إلى التحريض على الكراهية العنصرية أو الدينية وما يسببه ذلك من عنف، بما في ذلك تأجيج التوتر الطائفي في وسط ولاية راخين، وإذ يهيب بحكومة ميانمار أن تتخذ جميع التدابير الضرورية، مع احترام حقوق الإنسان والحريات الأساسية احتراماً كاملاً، من أجل مكافحة أي تحريض على الكراهية أو التوتر أو العنف بإدانة هذه الأعمال علناً، وإذ يرحب بما تبذله الحكومة من جهود لتعزيز الحوار بين الأديان في البلد،

وإذ يحيط علماً بما تشهده ميانمار من تطورات تسهم إسهاماً إيجابياً في الإصلاح السياسي والاقتصادي وإحلال الديمقراطية والمصالحة الوطنية والحكم الرشيد وسيادة القانون، وبما يُبذل من جهود من أجل احترام حقوق الإنسان وحمايتها وإعمالها ومكافحة الفساد،

(٥) اللجنة الاستشارية لولاية راخين، "نحو مستقبل سلمي وعادل ومزدهر لسكان راخين" (آب/أغسطس ٢٠١٧).

متاح في: www.rakhinecommission.org/app/uploads/2017/08/FinalReport_Eng.pdf.

وإذ يشجع حكومة ميانمار على اتخاذ مزيد من الخطوات لمعالجة الشواغل القائمة، ولا سيما الشواغل المذكورة في هذا القرار، وكذلك في قرار مجلس حقوق الإنسان ٢٢/٣٤،

وإذ يحيط علماً أيضاً بالصك الثنائي المعنون "الترتيب المتعلق بعودة النازحين من ولاية راخين"، الذي أُبرم مؤخراً بين بنغلاديش وميانمار،

وإذ يساوره بالغ القلق إزاء المناخ الحالي من عدم التعاون مع مؤسسات الأمم المتحدة والمنظمات غير الحكومية الدولية، بما في ذلك الجهات الفاعلة الإنسانية الدولية، كما يتبين من القيود التي تفرضها الحكومة على الوصول إلى شمال ولاية راخين والمحاولات التي قامت بها مؤخراً جماعات محلية من الغوغاء للحيلولة دون وصول المعونة العاجلة إلى المحتاجين، وكما يتبين من استمرار تقييد وصول المساعدات الإنسانية في ولاية راخين وما يشوب ذلك من تمييز ضد جماعة الروهينغيا،

وإذ يثير جزعاً ما يحدثه تدفق الروهينغيا بأعداد ضخمة إلى بنغلاديش من تأثير كبير يتجلى في شكل ضغوط اجتماعية - اقتصادية وديمقراطية، فضلاً عن انعدام الأمن المتصل باحتمالات التشدد المفضي إلى العنف في المجتمع،

وإذ يعرب عن تقديره البالغ للسخاء الذي أبدته بنغلاديش حكومةً وشعباً حتى في ظل الظروف الصعبة، من خلال توفير المأوى المؤقت والمساعدة الإنسانية والحماية للمشردين قسراً من السكان الروهينغيا،

وإذ يساوره بالغ القلق إزاء القيود المفروضة على حرية تنقل الأشخاص الذين ينتمون إلى طائفة مسلمي الروهينغيا والأقليات الأخرى في جميع أنحاء ولاية راخين، بما في ذلك حجز نحو ١٢٠ ٠٠٠ شخص في مخيمات المشردين داخلياً، وحرمان معظمهم من سبل كسب الرزق،

وإذ يشير إلى أن مجلس حقوق الإنسان أنشأ بقراره ٢٢/٣٤ بعثةً دولية مستقلة لتقصي الحقائق، ومدد بمقرره ١١٥/٣٦ ولاية البعثة، وإذ يساوره بالغ القلق إزاء عدم تعاون حكومة ميانمار مع بعثة تقصي الحقائق ومنع التواصل معها، الأمر الذي يعوق إجراء تحقيق مستقل ونزيه وذي مصداقية في الادعاءات المتعلقة بانتهاكات وتجاوزات حقوق الإنسان،

١ - يدين بشدة ما يُدعى ارتكابه من انتهاكات وتجاوزات منهجية وجسيمة لحقوق الإنسان في ميانمار، ولا سيما في ولاية راخين، وبشكل خاص ضد الأشخاص المنتمين إلى طائفة مسلمي الروهينغيا والأقليات الأخرى، بمن في ذلك النساء والأطفال؛

٢ - يدين الهجمات التي شنت في ٢٥ آب/أغسطس ٢٠١٧ على مواقع الشرطة والجيش في ميانمار وجميع أعمال العنف ضد قوات الأمن، ويشدد على أن التحديات التي تواجهها ولاية راخين وغيرها من المناطق في ميانمار لا يمكن حلها إلا بالوسائل السلمية؛

٣ - يهيب بحكومة ميانمار أن تكفل حماية حقوق الإنسان لجميع الناس في ميانمار، بمن فيهم الأشخاص المنتمون إلى طائفة مسلمي الروهينغيا والأقليات الأخرى؛

٤ - يحث حكومة ميانمار على اتخاذ جميع التدابير اللازمة لمنع تدمير أماكن العبادة والمقابر والبنية التحتية والمباني التجارية والسكنية التي يملكها جميع الناس، وتيسير إعادة بناء ما دُمّر منها؛

٥- يهيب بحكومة ميانمار أن تتخذ جميع التدابير اللازمة لإنصاف الضحايا وضمان مساءلة الجناة مساءلةً كاملةً ووضع حد للإفلات من العقاب في جميع انتهاكات وتجاوزات حقوق الإنسان، بما في ذلك بوجه خاص تلك التي ترتكب ضد الأشخاص المنتمين إلى طائفة مسلمي الروهينغيا والأقليات الأخرى، عن طريق تيسير إجراء تحقيق كامل وشفاف ومستقل في التقارير المتعلقة بجميع انتهاكات وتجاوزات حقوق الإنسان وانتهاكات القانون الدولي الإنساني عند الاقتضاء؛

٦- يعرب عن قلقه الشديد إزاء الادعاءات المستمرة عن تفشي العنف الجنسي، بما في ذلك الاغتصاب والاغتصاب الجماعي، ويدعو إلى التحقيق في تلك الادعاءات، ومحاسبة من تثبت مسؤوليتهم، وضمان حصول ضحايا انتهاكات حقوق الإنسان، بمن فيهم ضحايا الاغتصاب وغيره من أشكال العنف الجنسي، وأعمال القتل وغيرها من الاعتداءات، على الخدمات الصحية والدعم النفسي - الاجتماعي في الأجل الطويل؛

٧- يهيب بقوة بحكومة ميانمار أن تتعاون تعاوناً كاملاً مع بعثة تقصي الحقائق التي أنشأها مجلس حقوق الإنسان في قراره ٢٢/٣٤ وأن تمنح بعثة تقصي الحقائق وغيرها من آليات حقوق الإنسان والأمم المتحدة إمكانية الوصول دون قيود، وأن تكفل لجميع الأفراد سبل الوصول دون عوائق إلى كيانات الأمم المتحدة وغيرها من كيانات حقوق الإنسان وإمكانية الاتصال بها دون مواجهة أعمال انتقام أو تخويف أو اعتداء أو أي نوع آخر من أنواع المضايقة أو الخوف منها؛

٨- يعرب عن بالغ القلق لأن إمكانية إيصال المساعدات الإنسانية لا تزال مقيدة بشدة في شمال ولاية راخين ولا يمكن التنبؤ بها في أجزاء أخرى من الولاية؛

٩- يحث حكومة ميانمار، وهو يحيط علماً بالخطوات الأولية التي اتخذتها هي والوكالات الإنسانية لتقديم المساعدة إلى الأفراد في ولاية راخين، على إتاحة الوصول بشكل كامل وفوري وآمن وغير مشروط ودون عوائق لوكالات الأمم المتحدة وغيرها من الجهات الفاعلة الإنسانية الدولية، بما في ذلك منظمات إقليمية مثل مركز تنسيق المساعدة الإنسانية لإدارة الكوارث التابع لرابطة أمم جنوب شرق آسيا، كي تجري تقييمات للاحتياجات وتستأنف إيصال المساعدة الإنسانية الأساسية واللازمة لصون الأرواح إلى جميع المتضررين من أشخاص ومجتمعات دوغما تمييز في جميع أنحاء ميانمار، ولا سيما في ولاية راخين، بما في ذلك شمال الولاية ووسطها؛

١٠- يعرب عن تقديره البالغ لما تبذله حكومة بنغلاديش من جهود، بدعم قوي من المجتمع الدولي، لتوفير الأمان والمساعدة لأولئك الذين فروا من العنف، ويشجع حكومة بنغلاديش على مواصلة تلك الجهود إلى أن تنتهي في ميانمار ظروف موالية لعودة الأشخاص الذين فروا من العنف عودة آمنة وطوعية ومستدامة وكرامة؛

١١- يحث حكومة ميانمار على المبادرة فوراً إلى معالجة الظروف التي أدت إلى التشريد الجماعي، بما في ذلك انعدام السلامة والأمن، وعلى إعادة الأمن الغذائي، وتأمين سبل الرزق والإدماج والسلامة العامة، وعلى ضمان احترام حقوق الإنسان للسكان الروهينغيا في شمال ولاية راخين من أجل اتخاذ الخطوات اللازمة لتهيئة مناخ موافق لعودة أولئك الذي شُردوا قسراً عودة آمنة وطوعية وكرامة ومستدامة إلى مواطنهم الأصلية في ميانمار، عن طريق ضمان

الاحترام الكامل لحقوقهم الإنسانية، بما في ذلك حرية التنقل، وعن طريق تهينة الظروف الملائمة لعودتهم إلى ديارهم واستئنافهم أنشطة كسب الرزق وتوليد الدخل دون خوف أو تمييز أو قيود؛

١٢- يهيب بحكومة ميانمار أن تكفل، بالتعاون مع الشركاء الدوليين ووفقاً للقانون الدولي، عودة جميع المشردين الروهينغيا، بمن فيهم اللاجئون والمشردون داخلياً، عودة آمنة وكرامة وطوعية ومستدامة إلى أراضي أجدادهم في ميانمار، وضمان حقوق الإنسان للعائدين؛

١٣- يهيب أيضاً بحكومة ميانمار أن تبدأ على الفور عملية للتحقق العاجل من هوية اللاجئين والمشردين قسراً على نحو محدد زمنياً يراعي افتقار عدد كبير من اللاجئين والمشردين قسراً إلى وثائق هوية؛

١٤- يرحب بالالتزام بحكومة ميانمار العلني بتنفيذ توصيات اللجنة الاستشارية لولاية راخين إلى أقصى حد، ويحث الحكومة على تنفيذها تنفيذاً سريعاً وكاملاً، لإتاحة المصالحة في الولاية، والشروع في عملية تنمية مجدية شاملة لكل المجتمعات المحلية، ويحيط علماً بإقامة المشروع الاتحادي للمساعدة الإنسانية وإعادة التوطين والتنمية في ولاية راخين؛

١٥- يهيب بالمجتمع الدولي والمنظمات الإقليمية أن تقدم إلى حكومة ميانمار الدعم، بما في ذلك المساعدة الإنسانية والإنمائية، من أجل تنفيذ توصيات اللجنة الاستشارية لولاية راخين، بما فيها التوصيات المتعلقة بإجراء عملية شاملة وشفافة للتحقق من الجنسية، وتزويد غير المواطنين بوثائق وضمان استفادتهم على قدم المساواة مع غيرهم من الخدمات الاجتماعية الأساسية، بما في ذلك التعليم والرعاية الصحية وحرية التنقل، وإيجاد حلول مستدامة في بناء الوثائق بين الطوائف وصولاً إلى تحقيق السلام الدائم والاستقرار والرخاء لصالح السكان جميعاً، ويدعو حكومة ميانمار إلى إتاحة وصول هذه المساعدة الإنسانية دون عوائق؛

١٦- يشجع المجتمع الدولي على الاستمرار، بروح حقيقية من الترابط وتقاسم الأعباء، في إعانة بنغلاديش على تقديم المساعدة الإنسانية إلى المشردين قسراً من مسلمي الروهينغيا والأقليات الأخرى حتى عودتهم إلى مواطنهم الأصلية في ميانمار، وإعانة ميانمار على تقديم المساعدة الإنسانية إلى المتضررين من جميع المجتمعات الذين شردوا داخل ولاية راخين، مع إيلاء اعتبار خاص لضعف وضع النساء والأطفال؛

١٧- يهيب بحكومة ميانمار أن تعالج الأسباب الجذرية لأزمة الروهينغيا، بسبل منها معالجة مسألة انعدام الجنسية للسكان الروهينغيا بضمان تمتعهم على قدم المساواة مع غيرهم بالمواطنة الكاملة وبالحقوق المتصلة بها، بما فيها الحقوق المدنية والسياسية، وأن تقوم، تحقيقاً لتلك الغايات، بتعديل قانون المواطنة لعام ١٩٨٢ لضمان توافقه مع المبادئ المعترف بها عالمياً وإعادة الجنسية للسكان الروهينغيا من خلال عملية تحقق وطني مفتوحة وسريعة وطوعية وشفافة استناداً إلى التعدادات السكانية السابقة وغيرها من البيانات على نحو لا يهمل تسجيل أي فرد من الأفراد ولا يعوق حصولهم على الخدمات الاجتماعية الأساسية، بما في ذلك التعليم والرعاية الصحية، والمبادرة إذا ما ثار أي نزاع إلى إشراك مراقبين وطنيين ودوليين مستقلين لضمان الشفافية والمساءلة؛

١٨- يهيب أيضاً بحكومة ميانمار أن تتخذ جميع التدابير اللازمة، في إطار الاحترام الكامل لحقوق الإنسان والحريات الأساسية، لمواجهة أي تحريض على الكراهية أو العنف بإدانة هذه الأفعال علانية ومساءلة مرتكبيها بمقتضى القانون الجنائي، وينوه بالجهود التي تبذلها الحكومة لتعزيز الحوار بين الأديان في البلد؛

١٩- يشجع على بذل مزيد من الجهود لتعزيز الحوار بين الأديان والطوائف من أجل نزع فتيل التوتر وتشجيع التعايش السلمي بين جميع الفئات الإثنية والدينية في ميانمار؛

٢٠- يهيب بحكومة ميانمار أن تتعاون مع المعنيين من أصحاب الولايات في إطار الإجراءات الخاصة وتساعدتهم في الاضطلاع بولايتهم، وأن توافيهم بكل المعلومات التي يطلبونها، وأن تنظر بجدية في الاستجابة لما يقدمونه من طلبات من أجل زيارة البلد لتمكينهم من الوفاء بواجباتهم على نحو فعال في السياق المتعلق بحالة حقوق الإنسان للسكان الروهينغيا؛

٢١- يطلب إلى مفوض الأمم المتحدة السامي لحقوق الإنسان أن يتابع التقدم المحرز بشأن حالة حقوق الإنسان للسكان الروهينغيا، وأن يقدم إحاطات شفوية بالمستجدات، تليها جلسات تحاور، في الدورات الثامنة والثلاثين والحادية والأربعين والرابعة والأربعين لمجلس حقوق الإنسان، بغية التوصل إلى حل شامل للأزمة في غضون ثلاث سنوات من خلال التنفيذ الكامل لهذا القرار ولقرار المجلس ٢٢/٣٤؛

٢٢- يطلب/يضاً إلى المفوض السامي أن يعد تقريراً كتابياً شاملاً عن الحالة، بما في ذلك عن مستوى التعاون مع بعثة تقصي الحقائق وغيرها من آليات الأمم المتحدة لحقوق الإنسان وإمكانية وصولها، وعن تنفيذ هذا القرار، والاستنتاجات والتوصيات الصادرة عن منظومة الأمم المتحدة بشأن حالة حقوق الإنسان للسكان الروهينغيا في ولاية راخين، والتوصيات المتعلقة بمسار العمل المقبل، وأن يعرض التقرير على مجلس حقوق الإنسان في دورته الأربعين، وأن يقدمه إلى الجمعية العامة كي تنظر فيه؛

٢٣- يقرر أن يبقى المسألة قيد نظره.

الجلسة الثانية

٥ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٧

[اعتمد بتصويت مسجل بأغلبية ٣٣ صوتاً مقابل ٣ أصوات وامتناع ٩ أعضاء عن التصويت. وكانت نتيجة التصويت كما يلي:

المؤيدون:

ألبانيا، ألمانيا، الإمارات العربية المتحدة، إندونيسيا، باراغواي، البرازيل، البرتغال، بلجيكا، بنغلاديش، بنما، بوتسوانا، توغو، تونس، جمهورية كوريا، جورجيا، رواندا، السلفادور، سلوفينيا، سويسرا، العراق، غانا، قطر، قيرغيزستان، كرواتيا، كوت ديفوار، لاوس، مصر، المملكة العربية السعودية، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وآيرلندا الشمالية، نيجيريا، هنغاريا، هولندا، الولايات المتحدة الأمريكية

المعارضون:

بوروندي، الصين، الفلبين

الممتنعون:

إثيوبيا، إكوادور، جنوب أفريقيا، فنزويلا (جمهورية - البوليفارية)، الكونغو، كينيا، منغوليا، الهند، اليابان]